



رقم السؤال: 4140

تعقيبات على مسألة العذر بالجهل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أريد توضيح من الشيخ أبي المنذر الشنقيطي حفظه الله , على سؤال أجاب عليه تحت اسم(أسئلة حول العذر بالجهل) ورقم السؤال(3934) .

*_ حيث يقول في إجابته عن السؤال الثاني :

(نعم الخلاف في هذه المسألة خلاف معتبر) كيف يفهم هذا الخلاف مع إتفاق أقوال ابن تيمية وابن القيم , وكذلك أئمة الدعوة منذ الإمام محمد بن عبد الوهاب وهم مجمعون بدون إستثناء على عدم العذر بالجهل في مسائل أصل الدين(أصل التوحيد والشرك)بل من ذبح لغير الله أو استغاث ودعى الموتى وصرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله أو شارك الله في التشريع فإنهم يسمونه مشركاً ولو كان جاهلاً أو متأولاً أو مقلداً .

وسؤالي للشيخ أبي المنذر حفظه الله هنا :

1_كيف يفهم هذا الخلاف ويعتبر والمسألة(وفاقية)كماقال الشيخ اسحاق بن عبدالرحمن في تكفير المعين ؟

2_ من هو الذي خالف في هذه المسألة من المعتبرين ؟

*_ وبعد قول الشيخ أعلاه بأسطر قال:

(والذي يظهر لي والله أعلم أن اصوب القولين هو القول بمشروعية العذر بالجهل في

مسائل التوحيد) والذي حيرني أكثر من صاحب السؤال هو قول الشيخ أيضا بعد ذكره للأدلة في قوله بمشروعية العذر بالجهل(لكنه لايعذر بالجهل إلاّ من كان مجتهداً في طلب الحق عاجزاً عن معرفته أماالمفرط والمعرض فغير معذورين) وسبب حيرتي أني لم أفهم إجابته هذه لأن السؤال كان متعلقاً بأصل الدين(أصل التوحيد والشرك والمسائل الظاهرة) وإجابة الشيخ يفهم منها أن المسألة كأنها أصبحت خفية حتى يعذر فيها المجتهد الذي عجز عن معرفة الحق .

(والمجتهد في مسألتنا هذه من إنتكاس فطرته عجز عن معرفة الحق رغم الأدلة الكونية الظاهرة ورغم أخذه سبحانه الميثاق على بني أدم وفطرهم على هذه الفطرة التي غرسها في قلوبهم و أرسل الرسل وأنزلت الكتب جميعها بهذا الأصل , قال تعالى{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} .

كيف تفهم هذه الجزئية من إجابة الشيخ مع قول شيخنا العلاّمة المجاهد أبومحمد المقدسي_فك الله أسره_حيث يقول:

\"وإنما الذي يعذر ويعتبر في حقه هذا المانع من موانع التكفير , من كان عنده أصل التوحيد لكن خفيت عليه بعض المسائل التي قد تشكل أو تخفى أو تحتاج إلى تعريف وبيان , ومن جنس ذلك باب أسماء الله وصفاته فقد دلت أدلة الشرع على عذر المخطئ فيها من أهل التوحيد , وعدم جواز تكفيره إلاّ بعد إقامة الحجة بالتعريف والبيان\".

وسؤالي للشيخ حفظه الله هنا , هو :

كيف يعذر هذا المجتهد بجهله في أصل الدين ؟

*_وقال الشيخ في إجابته على السؤال الثالث

(فالذي يظهر لي والله اعلم أن هناك شيئاً من التناقض في قول الشيخ علي الخضير ..إلخ) كيف نفهم هذا التناقض وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم , بل هو الحق ومذهب أهل السنة كما نقله ابن تيمية في الفتاوى(20/ 38_37) وكذلك أئمة الدعوة وكلهم نقلوا الإجماع عليه .

وهناك مقال موجود في ملتقى أهل الحديث , للشيخ عبد الرحمن المخلف بعنوان (الفرق بين الكفر والشرك) وهو منقول أيضاً في كتاب تيسير العزيز الحميد شرح كتاب الحقائق في التوحيد(ص 60 _ 66) .

فلو إطلعتم عليه شيخنا الفاضل وجلّيتم لنا المسألة بشئٍ من التفصيل.

وعذراً للإطالة.

أشبال التوحيد

****

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته إلى الشيخ الفاضل الموفق : أبي المنذر الشنقيطي ،، تحية بكل عطر أفيح ، مكللة بالثناء الأملح لشيخنا الكريم ، و أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يوفقك و يسدد خطاك و ينصر الحق بك و ينصرك بالحق ،،، آمين آمين آمين أما بعد شيخنا الحبيب : فقد وقفت على إجابتك الكريمة للسؤال المعنوَن بـ (أسئلة حول العذر بالجهل ؟) و المرقوم بـ (3934) ، و لي شيخنا عليها استشكال و تعقيب - وليس لمثلي ن يعقب - ولكن حسبي في ذلك أن ذو اليدين - رضي الله عنه - قد نبه رسول الله صلى الله عليه و سلم لسهو الصلاة و هو دونه قدرا ...

أما الاستشكال شيخنا المبارك فقد قلتم في جوابكم ما نصه \"الخلاف في هذه المسألة خلاف معتبر ولكل من الفريقين أدلته ، ولا ينبغي أن يكون الولاء والبراء على أساس اتخاذ موقف معين في هذه المسألة ، وقد اختلف أهل العلم قديما في مسائل التكفير ولم يشنع بعضهم على بعض ، إذ أن مسائل التكفير من الأحكام التي يسوغ الخلاف فيها مثل سائر الأحكام الفقهية\"

واستشكالي شيخنا الكريم هو أن كلا الطرفين من القائلين بالعذر بالجهل و النافين له ينقلون اجماع السلف عليه و يخطئون الطرف المخالف ، و في كلا الطرفين علماء معتبرين من علمائنا الصادعين بالحق في زماننا ، و قد أحصيت القائلين بالعذر بالجهل من علمائنا الأجلاء في زماننا الشيخ أبا قتادة الفلسطيني و الشيخ سليمان بن ناصر العلوان - فك الله اسرهما -و الشيخ ابا بصير الطرطوسي و فضيلتكم شيخنا أبا المنذر حفظكما الله ، و أما النافين للعذر بالجهل كالشيخ أبي محمد المقدسي و الشيخ علي الخضير و الشيخ أحمد الخالدي و الشيخ ناصر الفهد و الشيخ حمود بن عقلا الشعيبي و الشيخ مدحت بن الحسن الفراج و الشيخ محمد بن سالم المجلسي و الشيخ أبي همام بكر بن عبدالعزيز الأثري - رحم الله الأموات و حفظ الأحياء و فك أسر المأسور منهم - ، و كلا الطرفين ينسب قوله إلى شيخ الإسلام ابن تيمية و الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب ،

فسؤالي شيخنا حفظك الله كيف ينقل الإجماع من كلا الطرفين ثم تكون المسألة خلافا سائغا ؟

و هل في مسائل الاعتقاد خلاف سائغ و غير سائغ ؟

أليس علم أصول الدين لا يحتمل إلا قولا واحدا ؟

لا سيما و قد صار تعدد أقوال علمائنا الافاضل في هذه المسألة مصدر إشكال عندي في المسألة و الله الهادي إلى سواء السبيل ...

وأما استدراكي شيخنا الفاضل فهو في قولكم عن كلام الشيخ الأسير علي بن خضير الخضير - فك الله أسره و ثبته على الدين - : \"ولهذا فالذي يظهر لي والله أعلم أن هناك شيئا من التناقض في قول الشيخ علي الخضير : (ونفي التكفير ليس معناه إعطاء اسم \"مسلم\" أو تسميته مسلما، بل هو مشرك جاهل) \"

فأقول شيخنا حفظكم الله - إن الشيخ حفظه الله قد فصل معنى قوله هذا في شرحه الصوتي على كتابه الحقائق في التوحيد و معناه أنه يسمى في الدنيا مشركا و تجري عليه أحكام المشركين من ولاء و براء و نصرة و دفن و نكاح سوى القتل و القتال حتى تقام عليه الحجة الرسالية التي يكفر تاركها ، و كونه معذورا بجهله فهذا في الآخرة لأن كل من وقع في الشرك لزم وصفه بالشرك و المشرك و أمره في الآخرة إلى الله ، لكن لا يقاتل ولا يقتل حتى تقام عليه الحجة الرسالية التي يكفر تاركها ، و كذلك يقول الشيخ الخضير في شرحه لكتاب الحقائق : إن أئمة الدعوة النجدية و شيخ الإسلام ابن تيمية لهم مذهب أو اصطلاح في لفظتي الكفر و الشرك و هي أن المراد بالكفر عندهم في أغلب النقولات إن لم يكن كلها هو الكفر المعذب عليه في الآخرة ، و أما لفظة الشرك فهي تطلق و يراد بها أنه مشرك في الدنيا في أحكامنا عليه و موقفنا منه ، و قد نقل الشيخ علي الخضير في رسالته الماتعة الحقائق في التوحيد عن أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر قولهم : (إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لانحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن لانحكم بأنه مسلم (الدرر10/136) الحقائق صـ 20 نسخة المنبر فبيّن تفريقهم بين قولهم\" لا نحكم بكفره\" و بين\" لا نحكم بأنه مسلم\" ,,,

هذا و الله تعالى أعلى وأعلم..

أعتذر شيخنا المبارك على الإطالة فهذا بيان من يسير على عرج خلف ركاب الانجاب ، و أحسب أن صدركم يتسع لها ، أسأل الله أن يصلك سؤالي و أنت بأتم عافية و يحفظك و مشائخ التوحيد و يبارك في علمكم و يجمعنا بكم في مستقر رحمته و دار كرامته ،،، آمين آمين
طويلب علم

السائل: اشبال التوحيد

المجيب: اللجنة الشرعية في المنبر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين

أولا : الجواب على أسئلة الأخ أشبال التوحيد

س1 :
كيف يفهم هذا الخلاف مع إتفاق أقوال ابن تيمية وابن القيم , وكذلك أئمة الدعوة منذ الإمام محمد ابن عبد الوهاب وهم مجمعون بدون إستثناء على عدم العذر بالجهل في مسائل أصل الدين(أصل التوحيد والشرك)بل من ذبح لغير الله أو استغاث ودعى الموتى وصرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله أو شارك الله في التشريع فإنهم يسمونه مشركاً ولو كان جاهلاً أو متأولاً أو مقلداً .

كيف يفهم هذا الخلاف ويعتبر والمسألة(وفاقية)كماقال الشيخ اسحاق بن عبدالرحمن في تكفير المعين ؟

ج1 :
أولا : بالنسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشيخ محمد بن عبد الوهاب فليس لهم قول واحد في المسألة بل نقلت عنهم أقوال متعارضة في المسألة .

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية مثلا :(وما فعلوه لو كان ممن يعرف ماجاء به الرسول ويتعمد مخالفته , لكان كفرا و ردة عن الاسلام , لكنهم جهال دخلوا في شئ ما كانوا يعرفونه, ولا ظنوا أنه يظهر منه أن السلطنة تخالف مرادهم , والامر أعظم مما ظهر لكم).

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب :
(لا نكفر من طاف حول قبر عبد القادر الجيلاني أو من يطوف حول قبر عبد القادر البدوي وذالك بسبب جهلهم).

ثانيا : لم أتحدث عن خلاف بين أئمة الدعوة النجدية قديما أو حديثا ..

وإنما قصدت أن المسألة اليوم مختلف فيها ..فهناك من أهل العلم اليوم من يقول بالعذر بالجهل في مسائل التوحيد وهناك من يمنعه .

ورسائلهم وفتاواهم موجودة يمكنكم الرجوع إليها .

س2 :
من هو الذي خالف في هذه المسألة من المعتبرين ؟

ج2 :
كثير من أهل العلم المعتبرين منهم على سبيل المثال الشيخ سليمان بن ناصر العلوان .

س3 :
السؤال كان متعلقاً بأصل الدين(أصل التوحيد والشرك والمسائل الظاهرة) وإجابة الشيخ يفهم منها أن المسألة كأنها

أصبحت خفية حتى يعذر فيها المجتهد الذي عجز عن معرفة الحق . ...

وسؤالي للشيخ حفظه الله هنا , هو : كيف يعذر هذا المجتهد بجهله في أصل الدين ؟

ج3 :
هذا هو محل النزاع في المسألة :

من لا يعذر بالجهل يقول مسائل التوحيد جلية ولا يتصور فيها الجهل .

ومن يعذر بالجهل يقول :الجهل في مسائل التوحيد مغتفر مع شرط الحرص على طلب الحق وعدم رده .

س4 :
والمجتهد في مسألتنا هذه من إنتكاس فطرته عجز عن معرفة الحق رغم الأدلة الكونية الظاهرة ورغم أخذه سبحانه الميثاق على بني أدم وفطرهم على هذه الفطرة التي غرسها في قلوبهم و أرسل الرسل وأنزلت الكتب جميعها بهذا الأصل , قال تعالى{قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} .

ج4 :
الذي ندين الله به هو أن حجة الله على عباده يوم القيامة هي بعث الرسل وإنزال الكتب لقوله تعالى :
{رُسُلًامُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّايَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء : 165]

وقوله تعالى :
{وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ} [الزمر : 71]

وقوله تعالى :
{يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ (130) ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ } [الأنعام : 130 ، 131].

س5 :
كيف تفهم هذه الجزئية من إجابة الشيخ مع قول شيخنا العلاّمة المجاهد أبو محمد المقدسي_فك الله أسره_حيث يقول: \"وإنما الذي يعذر ويعتبر في حقه هذا المانع من موانع التكفير , من كان عنده أصل التوحيد لكن خفيت عليه بعض المسائل التي قد تشكل أو تخفى أو تحتاج إلى تعريف وبيان , ومن جنس ذلك باب أسماء الله وصفاته فقد دلت أدلة الشرع على عذر المخطئ فيها من أهل التوحيد , وعدم جواز تكفيره إلاّ بعد إقامة الحجة بالتعريف والبيان\".

ج5 :
ذكرنا بأن المسألة خلافية ونعلم أن هذا هو مذهب الشيخ أبي محمد حفظه الله .

س6 :
_وقال الشيخ في إجابته على السؤال الثالث(فالذي يظهر لي والله اعلم أن هناك شيئاً من التناقض في قول الشيخ علي الخضير ..إلخ) كيف نفهم هذا التناقض وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم , بل هو الحق ومذهب أهل السنة كما نقله ابن تيمية في الفتاوى(20/ 38_37) وكذلك أئمة الدعوة وكلهم نقلوا الإجماع عليه .

ج6 :
أولا : بالنسبة لقضية العذر بالجهل فهي لم تبحث كموضوع مستقل إلا في عصرنا ..

أما العلماء قديما فكانوا يتطرقون لهذا الموضوع بصفة عرضية فيحكمون على شخص أنه معذور لجهله ويحكمون على آخر أنه غير معذور ولم يحددوا ضابطا في المسألة .

وقد يوجد في كلامهم ما يستدل به كلا الفريقين من يقول بالعذر بالجهل ومن لا يقول به .

ثانيا :
إذا كانت الأدلة قائمة على صحة أي قول فلا ينبغي اتباع من خالفه فالعبرة في الأقوال هي قوة الدليل لا منزلة القائل ، كما قال مالك رضي الله عنه ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر يعني النبي صلى الله عليه وسلم .

والإجماع الممنوع من مخالفته هو إجماع الأمة لا بعضها .

***

ثانيا :

الجواب على أسئلة الأخ طويلب علم

س1 :
كيف ينقل الإجماع من كلا الطرفين ثم تكون المسألة خلافا سائغا ؟

ج1 :
لا شك أن هذا الاجماع المذكور غير مسلم به والخلاف في المسألة أشهر من أن يذكر .

لب الصراع في مسألة العذر بالجهل ينحصر في مسألتين :

الأولى : هل الحجة على الخلق هي الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم والفطرة التي فطرهم الله عليها ، أم هي بعث الرسل وإنزال الكتب ؟

الثانية : هل يعذر بالجهل في مسائل التوحيد ؟

وهاتان المسألتان لم يبحثهما السابقون من أهل العلم بشكل مستقل وصريح ..

إنما وقع في ثنايا كلامهم ما يدل على أحد الاحتمالين فاستشهد كل فريق بما يقوي رأيه من كلامهم ..

فلا ينبغي القول بأن في المسألة إجماعا والنزاع فيها محتدم .

س2 :
و هل في مسائل الاعتقاد خلاف سائغ و غير سائغ ؟
أليس علم أصول الدين لا يحتمل إلا قولا واحدا ؟

ج2 :
هناك تداخل بين الاعتقاد والأحكام في هذه المسألة
فهي من باب الاعتقاد من حيث أن لها علاقة بمسائل التوحيد .
وهي من باب الأحكام لأنها تبحث في الحكم على الشخص بالإسلام أو الردة .

ولهذا فإن كثيرا من مسائل العقيدة التي لها علاقة بالكفر يتطرق الفقهاء إلى بحثها في باب الردة كما هو الشأن بالنسبة لباب الأسماء والصفات .

فالأمور العقدية التي تتفرع عنها أحكام عملية قد يتطرق إليها الاختلاف بسبب احتمالات دلالات النصوص كما هو الحال بالنسبة للأحكام العملية .

أما الأخبار المجردة التي لا يتطرق إليها احتمال في الدلالة فلا ينبغي أن يكون فيها خلاف .

3 – قلت أخي الكريم :

(إن الشيخ حفظه الله قد فصل معنى قوله هذا في شرحه الصوتي على كتابه الحقائق في التوحيد و معناه أنه يسمى في الدنيا مشركا و تجري عليه أحكام المشركين من ولاء و براء و نصرة و دفن و نكاح سوى القتل و القتال حتى تقام عليه الحجة الرسالية التي يكفر تاركها ، و كونه معذورا بجهله فهذا في الآخرة لأن كل من وقع في الشرك لزم وصفه بالشرك و المشرك و أمره في الآخرة إلى الله ، لكن لا يقاتل ولا يقتل حتى تقام عليه الحجة الرسالية التي يكفر تاركها ،).

والجواب على ذالك :
أن هذا الأمر بعينه هو الذي قصدت الاعتراض عليه لأن فيه تسوية بين حكم المسلمين الذين دخلوا في الإسلام وقبلوه وخضعوا له لكنهم فعلوا بعض الشرك جهلا مع حكم أهل الفترة الذين لم يسمعوا بالإسلام ولم يدخلوا فيه أصلا ..

وإذا قلنا بأن كلا منهم معذور بجهله فلا ينبغي التسوية بينهم في الحكم لاختلاف خطئهم وحالهم ..

فخطأ أهل الفترة أنهم لم يدخلوا في الإسلام بسبب الجهل ..
وخطأ من وقع في الشرك من المسلمين أنهم وقعوا فيما يخرجهم من الإسلام بسبب الجهل ..

وإذا كان قبول عذر أهل الفترة مع عدم دخولهم في الإسلام سببا لدفع العذاب عنهم ، فإن قبول عذر من وقع في الشرك من المسلمين يقتضي أن يحكم به الإسلام لا أن يحكم له بالكفر في الدنيا ثم يفوض أمره في الآخرة إلى الله ..

ففي هذه الحالة لا ثمرة للقول بأنه معذور بجهله .

والذي قصدته باختصار :أن المسلم الفاعل للشرك جهلا إما أن يعذر بجهله فيحكم بإسلامه ، وإما أن لا يعذر بجهله فيحكم بكفره .

أما أن يقال بأنه معذور ثم يحكم بكفره في الدنيا فهذا هو التناقض الذي حذرت منه .

كما أنه من الخطأ التسوية بين خطأ من لم يدخل في الإسلام أصلا وخطأ من دخل في الإسلام لأن الله تعالى قال حكاية عن المؤمنين :

{رَبَّنَا لَاتُؤَاخِذْنَا إِنْنَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة : 286]

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى قال : "قد فعلت" .

4- قلت أخي الكريم :

(و قد نقل الشيخ علي الخضير في رسالته الماتعة الحقائق في التوحيد عن أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر قولهم : "إذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لانحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة ولكن لانحكم بأنه مسلم")

وجوابا على ذالك أقول :

بالنسبة لأحكام الدنيا فالشخص إما أن يحكم بإسلامه أو يحكم بكفره وليس هناك احتمال ثالث إذ لا منزلة بين المنزلتين .

والذي يظهر والله أعلم أن هذا القول ليس إلا عبارة عن توقف والتوقف ليس إخبارا عن الحكم بل هو إخبار عن عدم الاطلاع على الحكم أو التأكد من أرجحية أحد الاحتمالين .
كما أن هذا القول لا ينسجم تماما مع ما ذكر الشيخ من أنه يحكم على من تلبس بالشرك جهلا بالكفر في الدنيا .

والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي